



الجهاز الوطني للإعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم
National Bureau for Academic Accreditation
And Education Quality Assurance



التاريخ: ١٦ / ٧ / 2014م

قرار أكاديمي رقم (38 / 2014)

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979م بشأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له.
- وعلى المرسوم الصادر في 4 إبريل 1979م في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته.
- وعلى المرسوم الأميري رقم (417) لسنة 2010 الصادر بتاريخ 25 أكتوبر 2010م بشأن إنشاء الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
- وعلى القرار الوزاري رقم (154) الصادر بتاريخ 6 يونيو 2012م بشأن إلغاء تحديد أعداد الطلبة المسموح لهم بالتسجيل بكل كلية معتمدة في الجامعات الحكومية من وزارة التعليم العالي وتحديد أعداد الطلبة الكويتيين المقيدين في أي كلية في الجامعات الخاصة المعتمدة بخمسين طالباً سنوياً، فيما عدا تخصصات الطب وطب الأسنان والصيدلة، وتكون الأولوية لمن لم يمض على شهادة الثانوية العامة سنتان دراسيتان.
- وعلى القرار الوزاري رقم (271) لسنة 2012 الصادر بتاريخ 3 أكتوبر 2012م بشأن تفويض مدير عام الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم في بعض اختصاصات معالي الوزير.
- وعلى القرار الوزاري رقم (272) الصادر بتاريخ 3 أكتوبر 2012م بشأن السماح للطلبة الكويتيين الالتحاق للدراسة خارج دولة الكويت فقط في الجامعات التي يصدر بها قرار من الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم .
- وعلى كتاب المكتب الثقافي – استراليا رقم : 1055 هـ س 2014 المؤرخ في 24 يونيو 2014م بشأن مقترح البعثات المتميزة في سنغافورة.
- وبناءً على توصية لجنة وضع معايير وتحديد مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت في اجتماعها الثاني عشر المنعقد بتاريخ 30 يونيو 2014م .
- وبناءً على ما تفتضيه المصلحة العامة .

(1/2)



الجهاز الوطني للإعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم
National Bureau for Academic Accreditation
And Education Quality Assurance



التاريخ ١٦ / ٦ / ٢٠١٤م

تابع القرار الأكاديمي رقم (٣٨ / ٢٠١٤)

- تقرر -

مادة أولى: يُسمح للطلبة الراغبين بالدراسة في برامج البكالوريوس والدراسات العليا في سنغافورة الالتحاق بمؤسسات التعليم العالي التالية:

- 1) National University of Singapore (NUS)
- 2) Nanyang Technological University (NTU)
- 3) Singapore Management University (SMU)

مادة ثانية: يجب أن يكون البرنامج الدراسي الذي سيلتحق به الطلبة، قد اجتاز المدة الدراسية المحددة لمنح الدرجة العلمية وذلك بتخريج الدفعة الأولى من الكلية التي تطرح هذا البرنامج.

مادة ثالثة: يجب ألا يكون برنامج الماجستير تنفيذياً.

مادة رابعة: يجب مراعاة القرارات المنظمة للإلتحاق و لنظام الدراسة في مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت.

مادة خامسة: يلغى كل نص يخالف ما ورد بهذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره .

المدير العام

أ.د. نوريه عبدالكريم العوضي

نسخ إلى :

- مكتب/ معالي وزير التربية ووزير التعليم العالي .
- مكتب/ مدير عام الجهاز الوطني للإعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
- وكيل/ وزارة التعليم العالي .
- مكتب/ نائب المدير العام لشئون الاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
- مكتب/ الوكيل المساعد لشئون البعثات والعلاقات الثقافية .
- مكتب/ الوكيل المساعد للشئون القانونية – نشره في الجريدة الرسمية .
- المكتب الثقافي – استراليا
- مركز نظم المعلومات لنشره على الموقع الإلكتروني للجهاز
- الملف .

(2/2)